

حكم يلزم زوج بدفع 4500 درهم شهرياً نفقة سكن



رأس الخيمة: حصة سيف

أصدرت دائرة الأحوال الشخصية الثانية بمحكمة رأس الخيمة الابتدائية، حكماً في دعويين رفعهما زوج وزوجة على بعضهما البعض، فقضت المحكمة في دعوى الزوج بالزام زوجته (المدعي عليها) بالدخول في طاعته، وإلزام المدعي عليها بتمكين المدعي (الزوج) من رؤية أبنائهما واصطحابهم يوم السبت من كل أسبوع لتحقيق الرؤية.

وفي دعوى الزوجة ضد زوجها قضت المحكمة بإلزام المدعي عليه بأن يؤدي للمدعية ما أنفقته على سكنها بواقع 4500 درهم شهرياً شاملة قيمة فواتير الماء والكهرباء والإنترنت، وإلزام المدعي عليه بتسليم المدعية جميع أغراضها الشخصية هي والصغار.